A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/46/289
8 July 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH AND FRENCH

الدورة السادسة والاربعون
البنود ٥٩ و ٦١ و ٦٣ من القائمة الاولية*

الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

رسالة مؤرخة ١ تموز/يوليه ١٩٩١ موجهة الى الامين العام من القائم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لهولندا لدى الامم المتحدة

يشرفني أن أحيل اليكم النصين الإنكليزي والفرنسي لإعلان بشأن عدم الانتشار أصدره المجلس الاوروبي في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩١ (انظر المرفق) .

وأكون ممتنا لو تفضلتم بتأمين تعميم نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البنود ٥٩ و ٦١ و ٦٣ من القائمة الاولية .

(توقيع) جان دي مارشان إيه دانسمبرغ
القائم بالاعمال المؤقت

* A/46/50 .

مرفق

إعلان بشأن عدم الانتشار وصادرات الاسلحة أصدره المجلس الاوروبي في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩١

يشعر المجلس الاوروبي ببالغ القلق إزاء الخطر الناجم عن انتشار أسلحة الدمار الشامل في شتى أنحاء العالم . وقد أظهرت حرب الخليج الاخيرة الضرورة الحتمية لزيادة تعزيز فعالية نظم عدم الانتشار .

ويؤيد الاتحاد الاوروبي والدول الاعضاء فيه تعزيز نظام عدم الانتشار النووي ، ويدعوان جميع الدول الى أن تصبح أطرافا في معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية . يتطلع الاتحاد كما تتطلع الدول الاعضاء فيه الى التوصل إلى إتفاق في المستقبل القريب بصدد اتفاقية بشأن الاسلحة الكيميائية ، وإلى تعزيز اتفاقية الاسلحة البيولوجية والبكتريولوجية .

ويشعر المجلس الاوروبي بالجزع أيضا من تكديس الاسلحة التقليدية في مناطق معينة من العالم . ولمنع تكرار حالات عدم الاستقرار في مناطق بأكملها نتيجة لهذا التسلح المفرط ، يعتقد المجلس الاوروبي أن من اللازم فورا اتخاذ تدابير دولية بعيدة المدى لتعزيز ضبط النفس والوضوح في عمليات نقل الاسلحة التقليدية والتكنولوجيات المخصصة للاغراض العسكرية ، ولاسيما نحو مناطق التوتر .

ويلاحظ المجلس الاوروبي بارتياح أن العمل الجاري في أجهزة التعاون السياسي الاوروبي قد حدد ، عن طريق مقارنة السياسات الوطنية المتعلقة بصادرات الاسلحة ، عددا من المعايير المشتركة التي تستند اليها هذه السياسات ، مثل :

- احترام الالتزامات الدولية للدول الاعضاء في الاتحاد ، لاسيما الجزاءات التي فرضها مجلس الامن التابع للامم المتحدة وتلك التي فرضها الاتحاد ، والاتفاقات المتعلقة بعدم الانتشار وغيره من المواضيع ، فضلا عن الالتزامات الدولية الاخرى ؛

- احترام حقوق الإنسان في بلد المقصد النهائي ؛

- الحالة الداخلية في بلد المقصد النهائي ، كدالة لوجود توتـــرات أو نزاعات مسلحة داخلية ؛

- صون السلم الإقليمي والامن والاستمرار الإقليميين ؛

- الامن الوطني للدول الاعضاء وللاقاليم التي تكون دولة من الدول الاعضـــاء مسؤولة عن علاقاتها الخارجية ، فضلا عن الامن الوطني للبلدان الصديقـــة والمتحالفة ؛

- سلوك البلد المشتري فيما يتعلق بالمجتمع الدولي ، ولاسيما فيما يتعلـق بموقفه من الإرهاب ، وطبيعة تحالفاته ، واحترام القانون الدولي ؛

- وجود خطر تحويل وجهة المعدات داخل البلد المشتري أو إعادة تصديرهـــا بموجب شروط غير مستصوبة .

ومن منظور الوحدة السياسية ، يأمل المجلس الاوروبي أن يتسنى التوصل الى نهـج مشترك على أساس معايير من هذا القبيل ، مما يفضي الى مواءمة السياسات الوطنية .

ويعلق الاتحاد والدول الاعضاء فيه أهمية خاصة ، في إطار مشاوراتهما الداخليـة وفي نطاق المحافل الدولية المختصة ، على الوضوح في عمليات نقل الاسلحة التقليديـة . وسوف يولي الاتحاد وتولي الدول الاعضاء فيه أولوية لإنشاء سجل في الامم المتحدة بشـــأن عمليات نقل الاسلحة التقليدية ، وسوف يقدمان مشروع قرار بهذا المعنى في الـــدورة القادمة للجمعية العامة في الامم المتحدة .

ويهيب المجلس الاوروبي بجميع الدول أن تؤيد هذه المبادرة وغيرها مـــن المبادرات التي ترمي الى منع انتشار الاسلحة والتكنولوجيات العسكرية بلا ضابط .

- - - - -